

حب عن عبد الله بن أبي لؤلؤة رضي الله عنه مرفوعا ان الزوجه لا تقول
 على قوم فتم قاطع **رحم** عن الامام محمد بن ابي بكر بن مسعود
 رضي الله عنه قال سئل عن رجل في حلقه فقال شديدا فاطع
 زجرها فامر بها فانما تزيدان ندوا ربي وان ابواب السماء
 مرتجة دون قاطع **الرحم** ان قطع الرحم جوارحه ووطئها
 واجب ومعناه ان لا ينساها ويستفيد منها بالزيارة والاعدا
 او الاغارة بالبداء والقول واقله التسليم او ارسال السلام
 او اللقوب ولا يوثق فيه ويجب لكل ذي رحم محرم واختلف
 في غير المحرمه وبدل على عدم وجوب جواز النكاح ولحمه بين
 امرأتين لو فرض لزوم قطع الرحم في الجواز **ومنها** ايذا الزوجه
 لزوجها ومخالفتها اياه وعدم رعايتها حقوقه **ت** عن
 ابي هريرة رضي الله عنه مرفوعا لو كنت امر الحدان يسجد
 لاحد لامرئ الزوجه ان يسجد لزوجها **م** عن مرفوعا
 اذا دعا الرجل امرأته الى فراشه فابت ان تجي فبات غضبا
 لعنتها الملايكة حتى يصبح **رحل** عن ابي هريرة رضي الله
 عنه مرفوعا من حقد ان لو سال مخراة دما وقتها فاحسنه
 بلسانها ما اذت حقد **طب** عن ابن عباس رضي الله
 عنهما مرفوعا حق الزوج على الزوجه ان لا تصوم تطوعا
 الا باذنه فان فعلت جاءت وعطشت ولا يقبل منها ولا

تخرج

تخرج من بيتها الا باذنه فان فعلت العتة للملايكة السما
 ولا يصح الرجعة وملايكة العذاب حتى ترجع **افلح**
 ان على المرأة ان تطلع زوجها في الاستماع متى الا ان
 تكون حائضا او نفسا فلا تملكه من الاستماع تحت الازار
 وعليها خدمته داخل البيت ديانة من الطبع والكنس
 والغسل والخزول ولا يفعل الممت ولكن لا تجز عليها قمنا
ومنها العكس عن حكيم بن معاوية رضي الله عنه انه
 قال قلت لارسول الله ما حق زوجة احدا عليه قال ان
 تطعمها اذا اطعمت وتكسوها اذا اكتسبت ولا تضربها ولا
 ولا تبيع ولا تجمل في البيت قال الفقيه ابو الليث
 رحمه الله حق المرأة على الزوج خمسة ان يخدمها من وراء
 الستر ولا يدعها ان تخرج من الستر فاعفا عورة وخروجها
 اثم وترك المروة وان يعلمها ما تحتاج اليه من الاحكام
 كالوضوء والصلاة والصوم وما لا بد لها منه وان يطعمها
 من الخلال وان لا يظلمها وان يحميها ويأمنها ويصحبها
ومنها اصاعة الرجل ولادة وما يجب عليه يفقد من
 الاقارب والارقاء والذواب فانه راع فقد رعاياها
 بسئل عنهم يوم القيامة خصوصا الاولاد فان رجعت عليهم
 الاب نفقتا اولاده الصغافا وكسيتهم وقفل بهم حتى